



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية 1442 هـ - 2020 م

جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

سياسة الاستثمار لجمعية السلام للخدمات الإنسانية

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية 1442 هـ - 2020 م

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

سياسة الاستثمار

- 1- يمكن لإدارة الجمعية استثمار الفائض من السيولة بما يعود بأكبر عائد ممكن مع ضمان توفير السيولة الكافية لسداد الزامات الجمعية تجاه الغير في مواعيدها و ضمان عدم توقف الأنشطة لعجز السيولة.
- 2- يصدر مجلس الإدارة الموجهات العامة التي يجب إتباعها في تحديد استراتيجيات ومعايير العمل الاستثماري.
- 3- يجب أن يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والشرعية والقانونية.
- 4- لا يجوز إلغاء أي مشروع استثماري بدأ تنفيذه إلا بعد عرضه على مجلس الإدارة إذا اقتضى الأمر مع تبيان كافة الآثار الاقتصادية المترتبة على ذلك.
- 5- يجوز لمجلس الإدارة تفويض لجنة الاستثمار في إجازة بعض المشاريع الاستثمارية وفقاً لسقف مالي يحدده المجلس.
- 6- يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال بالآتي :
 - ١- ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية.
 - ٢- أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.
 - ٣- أن لا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج الجمعية.
- 7- يختص مجلس الإدارة في الجمعية بقرار الاستثمار للأموال التي تخص الجمعية ولا تمثل التزاما عليها (كالأموال المقيدة لبرامج وأنشطة الجمعية).
- ٨- لمجلس الإدارة فقط صلاحية استثمار الأموال التي تمثل التزامات على الجمعية وتخص مشاريع أو برامج أو أنشطة ولا يمكن نظراً لظروف معينة تنفيذ هذه البرامج والأنشطة للجهات المستحقة لها. مع التأكيد على مراعات الجانب الشرعي في هذا الخصوص.
- 9- تغطي خسائر الاستثمار في الجمعية (أيا كان مصدر المال المستثمر) من الميزانية التشغيلية يحمل كعجز ويرحل لتغطيته في الأعوام المقبلة.
- 10- عوائد استثمارات الجمعية أيا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج والأنشطة، كما تستخدم في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية، مع مراعاة الفتاوى الشرعية في هذا الخصوص.
- 11- لرئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه فقط صلاحية اعتماد عقود الرعاية لمنتجات سلعية أو خدمية والتي تهدف إلى توفير عائد أو نسبة من ربح المنتج للجمعية.
- 12- يظهر حساب مخصص انخفاض قيمة الاستثمارات مطروحا شكليا من رصيد الاستثمارات بالميزانية العمومية.

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية السلام للخدمات الإنسانية في اجتماعه رقم (١٠) لعام ٢٠٢١ م.
على سياسة الاستثمار، وقرر اعتمادها والعمل بموجبها، ونشرها على الموقع الإلكتروني بالجمعية.

رئيس الجمعية

م / عباس ياسين الحليمي



جمعية السلام
للخدمات الإنسانية 1442 هـ - 2020 م